

الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني
بمسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن
وزيادة عدد أعضائه والمسائل الأخرى
المتصلة بمجلس الأمن

مشروع تقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية*

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>		
٤	١-٤		أولا - مقدمة
٥	٥-٢١		ثانيا - أعمال الفريق العامل خلال الدورة الثالثة والخمسين للجمعية العامة
٥	٧-٩		ألف - الدورة الأولى للفريق العامل
٦	١٠		باء - الدورة الثانية للفريق العامل
٦	١١-١٢		جيم - الدورة الثالثة للفريق العامل
٦	١٣-١٥		دال - الدورة الرابعة للفريق العامل
٧	١٦-١٨		هاء - الدورة الخامسة للفريق العامل
٧	١٩-٢١		واو - الدورة السادسة للفريق العامل
٨	٢٢-٢٧		ثالثا - ملاحظات عامة
٩	٢٨		رابعا - التوصيات

المرفقات**

.....	١٩٩٣	قرار الجمعية العامة ٢٦/٤٨ المؤرخ ٣ كانون الأول/ ديسمبر	الأول -
-------	------	--	---------

* ستصدر النسخة النهائية من التقرير بوصفها: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والخمسون، الملحق رقم ٤٧ (A/53/47).

** سيضاف نص المرفقات في المرحلة النهائية

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>
الثاني	- قرار الجمعية العامة ٣٠/٥٣ المؤرخ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨
الثالث	- برنامج عمل الفريق العامل المفتوح باب العضوية خلال الدورة الثالثة والخمسين للجمعية العامة (A/AC.247/1999/CRP.1)
الرابع	- ورقة غرفة اجتماع مقدمة من مكتب الفريق العامل المفتوح باب العضوية: أساليب عمل مجلس الأمن، والشفافية في عمله، فضلا عن عملية صنع القرار فيه (A/AC.247/1999/CRP.4/Rev.2)
الخامس	- ورقة غرفة اجتماع مؤرخة ١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٩ مقدمة من مكتب الفريق العامل المفتوح باب العضوية بشأن: توسيع عضوية مجلس الأمن، وعملية صنع القرار فيه بما في ذلك مسألة حق النقض (A/AC.247/1999/CRP.2)
السادس	- ورقة غرفة اجتماع مؤرخة ١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٩ مقدمة من مكتب الفريق العامل المفتوح باب العضوية بشأن: توسيع عضوية مجلس الأمن، وعملية صنع القرار فيه، بما في ذلك مسألة حق النقض (A/AC.247/1999/CRP.2)
السابع	- ورقة غرفة اجتماع مقدمة من مكتب الفريق العامل المفتوح باب العضوية بشأن: أساليب عمل مجلس الأمن والشفافية في عمله (A/AC.247/1999/CRP.3) و (Add.1)
الثامن	- ورقة غرفة اجتماع مؤرخة ١٤ أيار/مايو ١٩٩٩ مقدمة من مكتب الفريق العامل المفتوح باب العضوية بشأن: توسيع عضوية مجلس الأمن وعملية صنع القرار فيه بما في ذلك مسألة حق النقض (A/AC.247/1999/CRP.2/Rev.1)
التاسع	- ورقة غرفة اجتماع بشأن توسيع عضوية مجلس الأمن وعملية صنع القرار فيه بما في ذلك مسألة حق النقض مقدمة من كولومبيا باسم وفود الأرجنتين، وأسبانيا، وإيطاليا، وباكستان، وبنما، وتركيا، وجمهورية إيران الإسلامية، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية كوريا، وسان مارينو، والسلفادور، وسنغافورة، وشيلي، وغواتيمالا، وكندا، وكوستاريكا، وكولومبيا، والمكسيك (A/AC.247/1999/CRP.4)
العاشر	- رسالة من الممثل الدائم لجمهورية مصر العربية بصفته رئيس الفريق العامل لحركة بلدان عدم الانحياز المعني بإصلاح مجلس الأمن وإعادة تشكيله: الفقرات المتصلة بإصلاح مجلس الأمن الواردة في الوثيقة الختامية للمؤتمر الثاني عشر لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز [الفقرات الأصلية ٦٤ إلى ٧٣] المعقود في ديربان، جنوب أفريقيا في الفترة من ٢٩ آب/أغسطس إلى ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ (A/AC.247/1999/CRP.6)

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>
الحادي عشر-	ورقة غرفة اجتماع مقدمة من مكتب الفريق العامل المفتوح باب العضوية بشأن: أساليب عمل مجلس الأمن والشفافية في عمله (A/AC.247/1999/CRP.3/Rev.1)
الثاني عشر-	رسالة مؤرخة ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٩ موجهة من رئيس الجمعية العامة بصفته رئيس الفريق العامل المفتوح باب العضوية إلى جميع الممثلين الدائمين (A/AC.247/1999/CRP.5)

أولا - مقدمة

١ - في الدورة الثامنة والأربعين، قررت الجمعية العامة، في قرارها ٢٦/٤٨ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، إنشاء فريق عامل مفتوح باب العضوية للنظر في جميع جوانب مسألة زيادة عضوية مجلس الأمن وغيرها من المسائل المتصلة بالمجلس. ويرد النص الكامل لذلك القرار في المرفق الأول لهذا التقرير.

٢ - وبدأ الفريق العامل المفتوح باب العضوية مداولاته في كانون الثاني/يناير ١٩٩٤. وقامت الجمعية العامة، في دوراتها الثامنة والأربعين إلى الثانية والخمسين^(١)، بتمديد ولاية الفريق العامل. وقدم الفريق العامل إلى الجمعية العامة في دوراتها الثامنة والأربعين، والتاسعة والأربعين، والخمسين، والحادية والخمسين، والثانية والخمسين، تقارير عن التقدم المحرز في أعماله^(٢).

٣ - وفي ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٨ قررت الجمعية العامة، في مقررها ٤٩٠/٥٢ أن يواصل الفريق العامل المفتوح باب العضوية أعماله، وأن يقدم إلى الجمعية العامة قبل نهاية الدورة الثالثة والخمسين تقريراً يشمل أي توصيات يتفق عليها. وهذا التقرير أعد ويقدم عملاً بذلك المقرر.

٤ - وفي ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، اتخذت الجمعية العامة القرار ٣٠/٥٣ بشأن أحد بنود جدول أعمال الفريق العامل وهو "الأغلبية المطلوبة لاتخاذ القرارات المتعلقة بإصلاح مجلس الأمن"، وفيما يلي نص ذلك القرار:

"إن الجمعية العامة،

"إذ تضع في اعتبارها الفصل الثامن عشر من ميثاق الأمم المتحدة، وأهمية التوصل إلى اتفاق عام على النحو المشار إليه في القرار ٢٦/٤٨ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، تقرر ألا تتخذ أي قرار أو مقرر بشأن مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل ذات الصلة إلا بموافقة ثلثي أعضاء الجمعية العامة على الأقل".

ثانياً - أعمال الفريق العامل خلال الدورة الثالثة والخمسين للجمعية العامة

٥ - تولى رئيس الجمعية العامة صاحب المعالي الدكتور ديديه أوبرتي بادان (أوروغواي) رئاسة الفريق العامل. وعين السفيران هانز دالغرين (السويد) وجون دي سارام (سري لانكا) في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ نائبين لرئيس الفريق العامل.

٦ - وخلال الدورة الثالثة والخمسين للجمعية العامة، عقد الفريق العامل المفتوح باب العضوية ست دورات موضوعية في التواريخ التالية: الدورة الأولى من ٨ إلى ١٩ شباط/فبراير ١٩٩٩؛ الدورة الثانية من ٨ إلى ١٢ ومن ٢٢ إلى ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٩؛ الدورة الثالثة من ١٢ إلى ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٩؛ الدورة الرابعة من ١٠ إلى ١٤ أيار/مايو ١٩٩٩؛ الدورة الخامسة من ١٦ إلى ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٩؛ الدورة السادسة من ١٩ إلى ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩. وعقد ما مجموعه ٥٣ جلسة خلال الدورات الست. وفي تلك الدورات، قدمت الوفود عدة مقترحات خطية وشفوية و/أو ورقات مواقف تتصل بالمسائل موضوع المناقشة كانت قد قدمت في دورات سابقة وأرفعت بتقارير سابقة للفريق العامل. ولا تزال جميع المقترحات قيد نظر الفريق. وأكد الفريق العامل أن أعمال الجمعية العامة بشأن إصلاح مجلس الأمن ينبغي أن تجري وفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة مع الاحترام التام للحاجة إلى الشفافية وإلى أن تكون المشاركة مفتوحة أمام الجميع.

ألف - الدورة الأولى للفريق العامل

٧ - اعتمد الفريق العامل في دورته الأولى، المعقودة من ٨ إلى ١٩ شباط/فبراير ١٩٩٩، برنامج عمله (انظر المرفق الثالث). كما اتفق الفريق العامل على بدء مناقشات متعمقة بشأن البند الأول "أساليب عمل مجلس الأمن والشفافية في عمله" (المشار إليه في هذا التقرير، بغرض التيسير، بوصفه "المجموعة الثانية") وبشأن البند الثالث "توسيع مجلس الأمن" (المشار إليه، بغرض التيسير، بوصفه "المجموعة الأولى").

٨ - واتفق أيضا على أن يواصل الفريق العامل النظر في المجموعة الأولى والمجموعة الثانية بالترادف، أي أنه ينبغي للفريق العامل أن يتناول المجموعة الأولى والمجموعة الثانية بطريقة متشابهة ومتوازنة وذلك من حيث الوقت المخصص لهما والتركيز المنصب عليهما. وبوجه عام، كان رئيس الفريق العامل يرأس الجلسات المعقودة بشأن المسائل المدرجة في المجموعة الأولى، أما الجلسات المعقودة بشأن المسائل المدرجة في المجموعة الثانية فكان يرأسها، بالتبادل، نائبا الرئيس.

٩ - وأجرى الفريق العامل مناقشات عامة بشأن المسائل المدرجة في المجموعة الأولى، وفيما يتصل بالمسائل المدرجة في المجموعة الثانية، استند الفريق العامل في مناقشتها إلى ورقة غرفة الاجتماع A/AC.247/1998/CRP.4/Rev.2 التي أعدها المكتب خلال الدورة الثانية والخمسين للجمعية العامة (انظر المرفق الرابع).

باء - الدورة الثانية للفريق العامل

١٠ - استمر النظر في المسائل المدرجة في المجموعة الثانية خلال الدورة الثانية التي عقدت من ٨ إلى ٢١ ومن ٢٢ إلى ٢٤ آذار/ مارس ١٩٩٩. وفي أثناء تلك الدورة أتم الفريق العامل قراءته الأولى لورقة غرفة الاجتماع A/AC.247/1998/CRP.4/Rev.2. وفضلا عن ذلك، ناقش الفريق العامل البند ٢ من برنامج عمله، "اتخاذ القرارات في مجلس الأمن، بما في ذلك حق النقض"، والبند ٤ "الاستعراض الدوري لمجلس الأمن الموسع".

جيم - الدورة الثالثة للفريق العامل

١١ - واصل الفريق العامل، في دورته الثالثة المعقودة من ١٢ إلى ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٩، مناقشاته بشأن توسيع مجلس الأمن واساليب عمله. وجرى التركيز خلال الأسبوع الأول من المناقشات على المسائل المدرجة في المجموعة الأولى. وقدم المكتب ورقة غرفة الاجتماع A/AC.247/1999/CRP.2 المؤرخة ١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٩ (انظر المرفق الخامس) بوصفها قائمة مسائل. وفيما بعد، وزعت في ١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٩، نسخة جديدة من ورقة غرفة الاجتماع A/AC.247/1999/CRP.2 (انظر المرفق السادس).

١٢ - وأعد المكتب، أيضا، ورقة غرفة اجتماع منقحة بشأن أساليب عمل مجلس الأمن والشفافية في عمله (A/AC.247/1999/CRP.3 و Add.1، انظر المرفق السابع)، شكلت الأساس لمزيد من المناقشات بشأن المسائل المدرجة في المجموعة الثانية.

دال - الدورة الرابعة للفريق العامل

١٣ - واصل الفريق العامل، خلال دورته الرابعة المعقودة من ١٠ إلى ١٤ أيار/ مايو ١٩٩٩، النظر في المسائل المدرجة في المجموعة الأولى آخذا في اعتباره ورقة غرفة الاجتماع A/AC.247/1999/CRP.2 (انظر المرفق السادس). وأعد المكتب نسخة منقحة من الورقة عممت في ١٤ أيار/ مايو ١٩٩٩ بوصفها الوثيقة A/AC.247/1999/CRP.2/Rev.1 (انظر المرفق الثامن). وقد نوقشت تلك الورقة، بعد ذلك، في الدورة الخامسة (انظر الفقرة ١٦).

١٤ - وواصل الفريق العامل مناقشة المسائل المدرجة في المجموعة الثانية استنادا إلى ورقة غرفة الاجتماع A/AC.247/1999/CRP.3 و Add.1 (انظر المرفق الثامن أدناه). وأتم الفريق العامل قراءته الأولى لتلك الورقة.

١٥ - وفضلا عن ذلك ناقش الفريق العامل، مرة ثانية، البند ٢ من برنامج عمله "اتخاذ القرارات في مجلس الأمن، بما في ذلك حق النقض"، والبند ٤ "الاستعراض الدوري لمجلس الأمن الموسع" استنادا إلى ورقتي غرفة الاجتماع A/AC.247/1998/CRP.10/Rev.1 و A/AC.247/1998/CRP.13/Rev.1.

هاء - الدورة الخامسة للفريق العامل

١٦ - واصل الفريق العامل، في دورته الخامسة المعقودة في الفترة من ١٦ إلى ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٩، النظر في المسائل المدرجة في المجموعة الأولى. واستند في المناقشات إلى ورقتي غرفة الاجتماع A/AC.247/1999/CRP.2/Rev.1 التي أعدها المكتب (انظر المرفق الثامن والفقرة ١٤ أعلاه) و A/AC.247/1999/CRP.4 المقدمة من كولومبيا نيابة عن ١٧ دولة أخرى من الدول الأعضاء (انظر المرفق التاسع).

١٧ - كما واصل الفريق العامل النظر في المسائل المدرجة في المجموعة الثانية، استنادا إلى قراءة أخرى لورقة غرفة الاجتماع A/AC.247/1999/CRP.3 و Add.1 (انظر المرفق السابع). واقترح عدد من الوفود بعض التعديلات.

١٨ - وبالإضافة إلى ذلك، ناقش الفريق العامل مسألة "إضفاء الطابع المؤسسي" المشار إليها في كل فرع من فروع ورقة غرفة الاجتماع A/AC.247/1998/CRP.4/Rev.2 (انظر المرفق الرابع)، أي الشكل الذي ستسجل به الأحكام في نهاية المطاف.

واو - الدورة السادسة للفريق العامل

١٩ - واصل الفريق العامل في دورته السادسة المعقودة من ١٩ إلى ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩، مناقشة المسائل المدرجة في المجموعتين الأولى والثانية كليهما. وخلال هذه الدورة قدمت ورقة غرفة اجتماع (A/AC.247/1999/CRP.6) من الممثل الدائم لجمهورية مصر العربية بصفته رئيس الفريق العامل لحركة بلدان عدم الانحياز المعني بإصلاح مجلس الأمن وإعادة تشكيله (انظر المرفق العاشر).

٢٠ - وفيما يتعلق بالمسائل المدرجة في المجموعة الثانية، سجل اتفاق مؤقت على عدد من الفقرات الفرعية الواردة في ورقة غرفة الاجتماع التي تتناول أساليب عمل مجلس الأمن والشفافية في عمله. وعالجت القراءة الثانية لتلك الورقة الفصل الثاني بأكمله ("العلاقة بين مجلس الأمن والجمعية العامة وأعضاء الأمم المتحدة عموما")، ولكن لم يكن هناك متسع من الوقت لإجراء مناقشة مماثلة للفصلين الثالث والرابع. ووزعت نسخة منقحة من الورقة (A/AC.247/1999/CRP.3/Rev.1) في نهاية الدورة الثالثة (انظر المرفق الحادي

عشر). وتبين النسخة المنقحة الفقرات الفرعية التي جرى الاتفاق عليها بصورة مؤقتة وتتضمن، فيما يتعلق بالفقرات الفرعية التي لم يتم التوصل إلى اتفاق مؤقت بشأنها، قائمة بالتعديلات التي عرض إدخالها على تلك الفقرات خلال الدورتين الخامسة والسادسة.

٢١ - كما نظر الفريق العامل، خلال تلك الدورة، في تقريره إلى الجمعية العامة.

ثالثا - ملاحظات عامة

٢٢ - أقيمت الوفود إقبالا كبيرا على المشاركة في دورات الفريق العامل. وأوضح عدد متزايد من الوفود وجهات نظره في المسائل الرئيسية المعروضة على الفريق العامل.

٢٣ - وتناولت البيانات الخطية والشفوية، بقدر كبير من التفصيل، جميع جوانب المسائل الرئيسية المدرجة في المجموعة الأولى، وكذلك الآثار التي يمكن أن تترتب على الأفكار المختلفة الداعية إلى توسيع عضوية مجلس الأمن.

٢٤ - وقدم عدد من الوفود بيانات شفوية وخطية ردا على الرسالة المؤرخة ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٩ (A/AC.247/1999/CRP.5)، انظر المرفق العاشر)، التي كان قد بعث بها رئيس الفريق العامل إلى جميع البعثات يدعوها فيها، وبخاصة البعثات التي لم تعلق من قبل على المسائل المدرجة في المجموعة الأولى والمسائل المتصلة بها، إلى القيام بذلك. وكان من رأي وفود أخرى أن البيانات التي سبق أن أدلوا بها، أو تم الإدلاء بها بالنيابة عنهم، في اجتماعات الفريق العامل تشكل ردا كافيا على رسالة الرئيس.

٢٥ - وسجل بعض التقدم المهم في النظر في عدد من المسائل المدرجة في المجموعة الثانية. وتم التوصل إلى اتفاق مؤقت بشأن بعض جوانب أساليب عمل مجلس الأمن. وذكر أنه سيلزم مزيد من المناقشة بشأن الطريقة التي ستتم بها الصياغة النهائية للأحكام الأخرى.

٢٦ - وفيما يتعلق بمعظم المسائل المدرجة في المجموعة الأولى، وفضلا عن البندين ٢ و ٤ من برنامج العمل، ما زالت توجد خلافات كبيرة في وجهات النظر. ونظرا لأهمية المواضيع الجاري مناقشتها في الفريق العامل والتي تمس مصالح حيوية لدى الدول، ونظرا لما تبديه الوفود من حساسية شديدة واحتراس بالغ في تناول كل المسائل - إجرائية كانت أم فنية - كان التقدم صوب بلوغ اتفاق عام بشأن المسائل الرئيسية بطيئا للغاية. ولا تزال هناك خلافات في الرأي حول أمور منها فئة أو فئات الأعضاء الجدد في مجلس الأمن الموسع.

٢٧ - ورغم تلك الخلافات في وجهات النظر، ظهر خلال المناقشات عدد من العناصر التي يمكن أن يستخدمها الفريق العامل كأساس لأعماله المقبلة. وتشمل تلك العناصر ما يلي:

(أ) ما زال الفريق العامل المفتوح باب العضوية يشكل المحفل المناسب للاضطلاع بالجهود الرامية إلى إصلاح مجلس الأمن استناداً إلى قرار الجمعية العامة ٢٦/٤٨؛

(ب) لكفالة استمرار الأمم المتحدة في أداء الدور المنوط بها بموجب الميثاق، تقتضي الضرورة تعديل تكوين مجلس الأمن وأدائه لمهامه بحيث يتسنى تدعيم سلطته وزيادة العدالة في تمثيله وزيادة قدرته على مواصلة النهوض بمسؤوليته الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين؛

(ج) يلزم لتعزيز دور ووظيفة مجلس الأمن كفالة تمثيل أعضاء الأمم المتحدة في ذلك الجهاز فيه على نحو أكثر عدلاً، وفقاً لمبدأ تساوي الدول في السيادة ووفقاً للأحكام الأخرى ذات الصلة من الميثاق، وجعل عمله أكثر شفافية؛

(د) يمكن تحقيق تمثيل أكثر عدلاً في مجلس الأمن بزيادة عدد أعضائه، مع مراعاة الزيادة الكبيرة في عدد أعضاء الأمم المتحدة وبخاصة من البلدان النامية، وكذلك التغيرات التي طرأت على العلاقات الدولية؛

(هـ) ينبغي أن يتراوح عدد أعضاء مجلس الأمن الموسع بين ٢٠ و ٢٦ عضواً كحد أدنى؛

(و) في سياق مناقشات الفريق العامل، ينطوي تناول مسألة توسيع عضوية المجلس على النظر في مسألة حق النقض؛

(ز) ينبغي النظر في مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية، ومسألة أساليب عمل مجلس الأمن والشفافية في عمله وعملية اتخاذ القرار فيه بوصفها أجزاء لا تتجزأ من مجموعة عامة واحدة. وأعيد التأكيد على أن هناك حاجة مستمرة لتحسين أساليب عمل مجلس الأمن وعملية اتخاذ القرار فيه من أجل زيادة الانفتاح والشفافية والطابع التمثيلي للمجلس.

رابعا - التوصيات

٢٨ - في الجلسة ٥٣ المعقودة في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩، اختتم الفريق العامل المفتوح باب العضوية أعماله خلال الدورة الحالية للجمعية العامة، وقرر أن يوصي بمواصلة النظر في هذا البند خلال الدورة الرابعة

والخمسین للجمعية العامة، بالاعتماد على العمل المنجز خلال الدورات السابقة. وتحقيقاً لهذه الغاية، يوصي الفريق العامل بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع المقرر التالي:

"إن الجمعية العامة، وقد نظرت في تقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بمسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل الأخرى المتصلة بمجلس الأمن^(١) المنشأ عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٦/٤٨ المؤرخ ٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣؛

(أ) تحيط علماً بتقرير الفريق العامل عن أعماله خلال الدورة الثالثة والخمسين للجمعية العامة؛

(ب) تقرر أن يواصل الفريق العامل أعماله، آخذاً في الاعتبار التقدم المحرز خلال الدورات الثامنة والأربعين، والتاسعة والأربعين، والخمسين، والحادية والخمسين، والثانية والخمسين والثالثة والخمسين. وكذلك الآراء التي سيجري الإعراب عنها خلال الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة، وأن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة قبل نهاية الدورة الرابعة والخمسين، بما في ذلك أية توصيات يتفق عليها.

الحواشي

(١) مقررات الجمعية العامة ٤٨/٤٩، و ٤٩٩/٤٩، و ٤٨٩/٥٠، و ٤٧٦/٥١، و ٤٩٠/٥٢.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والأربعون، الملحق رقم ٤٧ (A/48/47)؛ المرجع نفسه، الدورة التاسعة والأربعون، الملحق رقم ٤٧ (A/49/47)؛ المرجع نفسه، الدورة الخمسون، الملحق رقم ٤٧ (A/50/47)؛ المرجع نفسه، الدورة الحادية والخمسون، الملحق رقم ٤٧ (A/51/47)؛ المرجع نفسه، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٤٧ (A/52/47).

(٣) المرجع نفسه، الدورة الثالثة والخمسون، الملحق رقم ٤٧ (A/53/47).

— — — — —